

١٥ - وتناشد جميع الحكومات والمنظمات تقديم المساعدة السخية في الميادين الإنسانية والتعليمية والسياسية وغيرها الى شعب افريقيا الجنوبيه المضطهد والى حركاته التحريرية في كفاحهم من أجل الحرية ،

الجلسة العامـة ٢٢٠١  
٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٣

### ٣١٥٤ ( ٢٨ - ٥ ) . آثار الاشعاع الذري

الف

#### ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٠٦٣ ( ٢٨ - ٥ ) المؤرخ في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٣ ، الذي طلب فيه الى لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري أن تقدم تقريراً خاصاً ، ونظراً الى المخاوف التي اعرب عنها ممثلو أعضاء هاشتى بشأن تلوث البيئة بالأشعاع المؤين الناتج عن تجارب الأسلحة النووية ،

وان تحيط علماً مع التقدير بالتقدير الخاص الذي قدّمه اللجنة العلمية ( ٢٢ ) ،

وان تحيط علماً مع القلق بحدوث ساقطة اشعاعية اضافية أدت الى زيارات في مجموع مقدار  
الأشعاع المؤين منذ ان اعدت اللجنة العلمية تقريرها الأخير ( ٢٨ ) ،

وان تؤكد من جديد تخوفها الشديد مما لتجارب الأسلحة النووية من نتائج ضارة فيما يتعلق بتسارع سباق التسلح وصحة الأجيال الحاضرة والمقبلة ،

١ - تأسف لتلوث البيئة بالأشعاع المؤين الناتج عن تجارب الأسلحة النووية ؛

٢ - وتُرجِّح من لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري مواصلة أعمالها ، بما فيها نشاطاتها التنسيقية ، لزيادة المعرفة بمستويات وأثار الاشعاع الذري من جميع المصادر .

الجلسة العامـة ٢٢٠٢  
٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٣

-----  
A/9349 ( ٢٢ ) ٢٨ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرين ، الملحق رقم —

. (Corr. 1 A/8725)

بـ١

ان الجمعية العامة

اذ تشير الى قرارها ٩١٣ (١٠-١٢) المؤرخ في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٥ ، الذي انشأت به لجنة الأمم المتحدة المعنية بأثار الاشعاع الذري ، والى قراراتها اللاحقة المتعلقة بالموضوع ، ولا سيما قرارها ٣٠٦٣ (٢٨-١٢) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ،  
واذ تؤكد من جديد فائدة استمرار اللجنة العلمية في اعمالها ،

واذ يساورها القلق للآثار الضارة التي يمكن ان تلحق الجيل الحاضر والأجيال المقبلة بسبب مستويات الاشعاع التي يتعرض لها الانسان ،

واذ تدرك استمرار الحاجة الى جمع المعلومات عن الاشعاع الذري والى تحليل آثاره في الانسان وفي بيئته ،

واذ تشير الى ان اللجنة العلمية يمكن ان تصبح ، كما اعترفت الجمعية العامة في قرارها ٢٩٥ (٢٢-١٢) المؤرخ في ١٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٢ ، عنصراً قيّماً في برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ،

واذ تعرب عن أسفها لأن اللجنة العلمية لم يتتوفر لها الا القليل جداً من الوقت ومن المعلومات للتحضير لدورتها الاستثنائية ،

١ - تحمّل علماً مع التقدير بالتقدير الخاص الذي قدّمه لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بأثار الاشعاع الذري (٢٩) ؛

٢ - وتشجّي على اللجنة العلمية لمساهمتها القيمة ، منذ انشائها ، في زيارة المعرفة بمستويات وأثار الاشعاع الذري وزيادة تفهمها ؛

٣ - وترجّو من اللجنة العلمية موافقة اعمالها ، بما فيها نشاطاتها التنسيقية ، لزيادة المعرفة بمستويات وأثار الاشعاع الذري من جميع المصادر ؛

٤ - وترجّو من اللجنة العلمية بصورة خاصة ان تقوم ، في دورتها الثالثة والعشرين المزمع عقدها في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٤ ، بدراسة وتقييم مستويات الاشعاع وأثار مخاطره من جميع المصادر ، وباعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها التاسعة والعشرين ؛

٥ - وترجّو من الأمين العام موافقة تزويد اللجنة العلمية بالمساعدة اللازمة للقيام بأعمالها ولنشر النتائج التي تتوصل اليها على الجمهور .

الجلسة الخامسة  
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

. A/9349 (٢٩)

جيم

### ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٩١٣ (د-١٠) المؤرخ في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٥ ، الذي انشأت به لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بأثار الاشعاع الذري ، والى قراراتها اللاحقة المتعلقة بالموضوع ،

وادراما منها للمساهمة القيمة التي اسهمت بها اللجنة العلمية في زيادة المعرفة بمستويات وأثار الاشعاع الذري وزيادة تفهمها ،

واذ تعرب عن قلقها للأثار الضارة التي يمكن ان تلحق الجيل الحاضر والأجيال المقبلة بسبب الاشعاع الذري الذى يتعرض له الانسان والموارد الطبيعية ،

واذ تلاحظ مع القلق استمرار اجراء التجارب النووية في الجو وفي البيئات الأخرى ،

واذ تدرك ان العرض على زيادة فعالية أعمال اللجنة العلمية يقضي بأن تلتزم عكومات الدول الأعضاء بها بأقصى قدر ممكن من التعاون ،

واذ تشير الى قرارها ٣٠٦٣ (٢٨-٥) المؤرخ في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ، الذي قررت فيه النظر في الوسائل الالزمة لزيادة فعالية اللجنة العلمية ،

١ - تقرر زيادة اعضاء لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بأثار الاشعاع الذري الى عشرين عضوا ، كحد أقصى ، مؤكدة من جديد ضرورة ايفاد اعضاء اللجنة علماء لتمثيلهم فيها :

٢ - وتدعى الحكومات الراغبة في الاشتراك في اعمال اللجنة العلمية والقادرة على المساهمة في تلك الاعمال الى اعلام رئيس الجمعية العامة بذلك قبل ١٥ شباط / فبراير ١٩٧٤ عن طريق الأمين العام ؛ فاذا اعلمت أكثر من خمس حكومات رئيس الجمعية برغبتها في الانضمام الى اللجنة الخاصة ، كان على رئيس الجمعية ان يختار اعضاء اللجنة الجدد ، بالتشاور مع رؤساء المجموعات القليمية ، على اساس التوزيع الجغرافي العادل ؛

٣ - وتبعث اللجنة العلمية على ان تطلب من الدول اعضاء ، مع تكرار طلبها كلما اقتضى الأمر ، مدتها بالمعلومات المفصلة التي تحتاج اليها لمساعدتها في القيام بأعمالها :

٤ - وتتحول اللجنة العلمية القيام ، استجابة لطلب من حكومة اي بلد يقع في منطقة تجرى فيها تجارب لأسلحة النووية ، او يرى انه يتعرض للأشعة الذري بسبب تلك التجارب ، بتعهدين فريق من الخبراء من بين اعضائها لزيارة هذا البلد ، على نفقته ذلك البلد ، وللتشاور مع سلطات العلمية ، واعلام اللجنة عن هذه المشاورات ؛

٥ - وتحث الوكالات المتخصصة و هيئات الأمم المتحدة الأخرى على مساعدة اللجنة العلمية في الأمم بأعمالها ، و تدعو المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تفعل مثل ذلك ؛

٦ - وترجو من الأمين العام تزويد اللجنة العلمية بالمساعدة الإدارية ال اللازمة لتأدية أعمالها على نحو يتسق بالكافأة .

الجلسة العامة  
٢٢٠٢  
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٣